جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة تكريت
كلية العلوم الإسلامية

مجلة العلوم الإسلامية

مَجلةٌ عِلميةٌ فَصليةٌ مُحكَّمَةٌ تصدرُ عن كليةِ العلوم الإسلاميةِ في جامعةِ تكريت

(العدد التاسع) المجلد (الثالث عشر) (القسم الاول)

السنة- ١٤٤٤هجري -٢٠٢٢ ميلادي -

أيلول

الترقيم الدولي ISSN: 2073-1159

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق (١٣٠٧) لسنة ٢٠٠٩

أ.د. عبدالله أسود خلف

رئيس هيئة التحرير

هيئة التحرير:

١. الأستاذ الدكتور	محمد إبراهيم خليل	مدير التحرير
٢. الأستاذ الدكتور	هاشم فارس عبدون	عضواً
٣. الأستاذ الدكتور	فرمان اسماعيل ابراهيم	عضواً
٤. الأستاذ الدكتور	نجم عبد ناصر	عضواً
٥. الأستاذ الدكتور	داتو محمد يعقوب	عضواً دولياً
٦. الأستاذ الدكتور	أنبياء يوسف يلديريم	عضوا دولياً
٧. الأستاذ الدكتور	ياسر محمد عبد الرحمن طرشاني	عضواً دولياً
٨. الأستاذ الدكتور	موسى محمد الاول الونبيجا	عضواً دولياً
٩. الأستاذ الدكتور	ناهده طه مجيد	عضواً لغوياً
١٠. الأستاذ الدكتور	منى عدنان غني	عضواً لغوياً

للمراسلة على عنواننا البريدي :

E-mail : isj@tu.edu.iq

مجالات النشر:

مجلة علمية فصلية محكمة تصدر عن كلية العلوم الإسلامية في جامعة تكريت، وتقوم بنشر:

أولاً – البحوث العلمية :

تنشر المجلة البحوث العلمية الأصيلة والمخطوطات المحققة في مجال الشريعة والعلوم الإسلامية .

ثانياً – تقارير الندوات العلمية والمؤتمرات :

تنشر المجلة تقارير المؤتمرات والندوات العلمية والحلقات النقاشية المحلية والعربية والعالمية، والتي عقدت حديثاً في مجال الشريعة والعلوم الإسلامية، على أن لا يتجاوز عدد صفحات كل تقرير عن خمس صفحات، إذ يتضمن التقرير الموضوعات التي عرضت في المؤتمر أو الندوة، ونتائجها، وأهم القرارات والتوصيات التي صدرت عنها .

ثالثاً – ملخصات الرسائل الجامعية :

تنشر المجلة ملخصات رسائل الماجستير والدكتوراه التي منحت حديثاً للباحثين والباحثات من جامعات العراق والعالم الإسلامي في مجال الشريعة والعلوم الإسلامية على أن يقوم صاحب الرسالة بإعداد ملخص موجز لفصول الرسالة بما لا يزيد على ثلاث صفحات ، ويراعى أن تحتوي الصفحة الأولى على عنوان الرسالة، واسم الباحث، وأسماء المشرفين، والقسم العلمي، والكلية، والجامعة التي أجازت الرسالة .

شروط النشر:

١. تخضع البحوث المقدمة إلى المجلة للتقويم والتحكيم حسب الأصول المتبعة .

٢. تقبل البحوث باللغة العربية فقط .

٣. يجب إتباع الأصول العلمية والقواعد المرعية في البحث العلمي .

٤. التزام الإشارة إلى مصادر ومراجع البحث في حاشية الصفحة نفسها، مع إفراد كل صفحة بترقيم مستقل للحواشي .

٥. يجب ضبط النصوص الشرعية والآيات القرآنية بالشكل الكامل باستخدام مصحف المدينة للنشر الحاسوبي .

٦. على الباحث مراعاة أسلوب البحث العلمي، ويتحمل الباحث مسؤولية تصحيح بحثه وسلامته من الأخطاء الطباعيّة، والإملائية، والنحوية، واللغوية، وأخطاء الترقيم .

٧. ألا يتجاوز البحث المقدم خمسة وعشرين صفحة ولا يقل عن خمس عشرة صفحة من الحجم العادي (A4).

٨. ألا يكون قد سبق نشره على أي نحو كان أو تم إرساله للنشر في مجلة أخرى ويتعهد الباحث بذلك خطياً .

٩. يلتزم الباحث بعدم إرسال بحثه لأي جهة أخرى للنشر حتى يصله رد المجلة.

١٠. يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه، وموافاة المجلة بنسخة معدلة في مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً .

١١. يجب إثبات المصادر والمراجع مستوفاة في آخر البحث .

١٢. يمكن أن يكون البحث تحقيقاً لمخطوطة تراثية، وفي هذه الحالة تتبع القواعد العلمية المعروفة في تحقيق التراث، وترفق بالبحث صورة من المخطوط المحقق.

١٣. يرفق البحث بسيرة ذاتية مختصرة للباحث تتضمن اسمه ودرجته العلمية وتخصصه ووظيفته والجهة التي يعمل فيها وعنوانه الكامل متضمناً العنوان البريدي وأرقام الهواتف والبريد الإلكتروني .

١٤. يخطر أصحاب البحوث بالقرار حول صلاحيتها للنشر أو عدمها خلال مدة لا تتجاوز أربعة أشهر من تاريخ وصولها لهيئة التحرير .

١٥. قرارات هيئة التحرير بشأن البحوث المقدمة إلى المجلة نهائية وتحتفظ الهيئة بحقها في عدم إبداء مسوغات لقراراتها.

١٦. في حال قبول البحث للنشر في المجلة لا يسمح للباحث بنشره في مكان آخر.

١٧. اجور النشر مئة الف دينار لخمسة وعشرين صفحة للبحث الداخلي ومئة وثمانون دولار للبحث الخارجي ويحق للباحث بخمس صفحات عن العدد المقرر اعلاه ولكل ورقة عشرة آلاف .

ملاحظات النشر:

يجب أن يكون البحث مرقوناً على الحاسوب، وتزود هيئة التحرير بثلاث نسخ منه مع نسخة على قرص ليزري (CD) أو باستخدام البريد الالكتروني للمجلة، وذلك وفقاً لما يأتي:

١ – بوساطة برنامج (WORD 2010) وما بعد .

٢ – متن النص بخط نوع Simplified Arabic عادي (حجم ١٤) .

٣ – متن الهامش بخط نوع Simplified Arabic عادي (حجم ١٢) .

٤ – العناوين الرئيسة بخط نوع Simplified Arabic أسود غامق (حجم ١٦).

٥ – العناوين الفرعية بخط نوع Simplified Arabic أسود غامق (حجم ١٤).

٦– عمل الحواشي السفلية تكون بنظام تلقائي عن طريق إدراج حاشية سفلية (الترقيم لكل صفحة) .

٧–خلاصة للبحث باللغتين العربية والانكليزية لا تتجاوز ٢٥٠ كلمة .

٨– عنوان البحث اسم الباحث ومكان عمله رقم الهاتف وايميل الباحث باللغتين العربية والانكليزية .

٩– المصادر باللغتين العربية والانكليزية .

١٠– الكلمات المفتاحية للبحث (خمس كلمات) باللغتين العربية والانكليزية.

- ما ينشر في المجلة من آراء يعبر عن أفكار أصحابها ولا يمثل رأي المجلة.
- ترتيب البحوث في المجلة يخضع لاعتبارات فنية .
- لا ترد البحوث المرسلة إلى المجلة إلى أصحابها سواء قبلت للنشر أم لم تقبل.
- تستبعد المجلة أي بحث مخالف لقواعد النشر .
- يعطى الباحث نسخة مستله لبحثه .

المحتويات

ت	اسم البحث	اسم الباحث	رقم الصفحة
.1	السياق القرآني وأثره في إيجاد أسلوب الالتفات	م.م. صدام حميد أحمد	١-١٥
.2	جهود الدكتور عبد الستار ابو غدة في المصارف الإسلامية دراسة موضوعية	م.د. خالد عباس سنيد	١٦-٣٦
.3	حديث «أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتَ مَعَنَا» - دراسة موضوعية-	م.د. محمد عباس فاضل	٣٧-٥٩
.4	فرشيات عاصم وأثرها في استنباط الأحكام الفقهية نماذج (منتخبة)	م.د. محمود خلف صالح	٦٠-٧٧
.5	العصبات في المواريث بين الفقه والقانون العراقي	م.م. محكمات عدنان وهاب	٧٨-٩٦
.6	نقد محمود مزروعة للمذهب المادي عند ديفيد هيوم	ابتعاد فاضل الزبيدي أ.د. محمد هادي شهاب	٩٧-١١٧
.7	المرويات التفسيرية في كتاب المسند , للإمام الشافعي – رحمه الله – (ت: ٢٠٤ هـ) سورة الشورى وق انموذجا "عرض ودراسة"	جمال محمد مخلف عبد أ. د . نافع حميد صالح	١١٨-١٣٢
.8	المعيّة لدى الدكتور عبد الستار فتح الله سعيد، والشورى لدى الدكتور صلاح الخالدي: (دراسةٌ مقارِنة في التفسير الموضوعيّ المشهوريّ)	أميمة بنت محمد بن زاهر العبري الاستاذ المشارك الدكتور: عبدالله بن سالم بن حمد الهنائي	١٣٣-١٥٤
.9	آيات فصاحة اللسان في القرآن الكريم -دراسة تحليلية-	سارة عبد السلام لطيف احمد أ. م. د عبد الرحمن عباس عبد	١٥٥-١٦٨
.10	من بلاغة العدول عن مقتضى الظاهر في القرآن الكريم - آيات لفظة سأل ومشتقاتها نموذجاً-	أ.م.د. محمد طه فياض	١٦٩-١٨٩
.11	مخالفات الإمام مالك لبقية الأئمة الثلاثة من خلال كتاب بداية المجتهد في بابي الزكاة والصيام (دراسة فقهية مقارنة)	أ. م. د. عبد الله داود خلف	١٩٠-٢٢٢
.12	قاعدة: "المشقة تجلب التيسير "وتطبيقاتها الفقهية في كتاب "الفتاوى الكبرى الفقهية" للإمام ابن حجر الهيتمي- ت:٩٧٤هـ-	صلاح محسن حمادي عايد أ. د. أحمد خلف عباس سميران	٢٢٣-٢٥٣
.13	آراء الامام الكمال بن الهُمام-رحمه الله-ت(٦٨١هـ) في الإمامة والخلافة -دراسة مقارنة-	م.د. هبه كريم عبد الله أ.م.د. محمد خليل إبراهيم	٢٥٤-٢٧١

.14	تحفة النِحْرِير وإسعاف الناذر الغني والفقير بالتخيير على الصحيح والتحرير للشَّيْخ حسن بن عمار بن عَليّ أَبُو الْإِخْلَاص الْمصْرِيّ الشُّرُنْبُلَالِيّ الحنفي(ت:١٠٦٩هـ) – دراسة وتحقيق –	م.د. صالح قدوري صباح	٢٩١-٢٧٢
.15	آيات الاحكام عند الإمام الغزالي ت:٥٠٥هـ ، في كتابه احياء علوم الدين في سورة، البقرة والحج والتوبة دراسة مقارنة	مها فواز حماد أ.د. احمد ختال مخلف	٣٠٧-٢٩٢
.16	بعثة الأنبياء والرسل عليهم السلام ورأي الشيخ رشيد الخطيب بهم	نظمية كريم جمعة أ.د. خيال صالح حمد	٣٢٥-٣٠٨
.17	أثر توظيف الآيات القرآنية والأحاديث النبوية كمدخل تعليمي في تحصيل مادة القرآن الكريم والتربية الاسلامية وحب الاستطلاع العلمي لدى طلاب الصف الرابع الاعدادي	م.م. غالب محمود مهوس	٣٥٣-٣٢٦
.18	محبة الأوطان في سيرة المصطفى العدنان في المنظور الإسلامي	أ.م .د. طه عبد الله محمد	٣٦٩-٣٥٤
.19	الصلاة على النبي(صلى الله عليه وسلم) بين المنظوم والمفهوم– دراسة تأصيلية–	أ.م. د. أحمد حميد حمادي	٣٩٦-٣٧٠

تحفة النِحْرِير وإسعاف الناذر الغني والفقير بالتخيير على الصحيح والتحرير للشَّيْخ حسن بن عمار بن عَلي أَبُو الإِخْلَاص الْمصْرِيّ الشُّرُنْبُلَالِيّ الحنفي(ت:١٠٦٩هـ) - دراسة وتحقيق –

م.د. صالح قدوري صباح

IRAQI Academic Scientific Journals
العراقية المجلات الاكاديمية العلمية
ISSN:2073-1159 *(Print)* *E-ISSN*: 2663-8800 *(Online)*
ISLAMIC SCIENCES JOURNAL
Journal Homepage: http://jis.tu.edu.iq
ISJ

The Masterpiece of Al-Nahreer and the Relief of the Rich and the Poor by Choice on the Right and Editing by Sheikh Hasan bin Ammar bin Ali Abu Al-Ikhlas Al-Masry Al-Sharnabulali Al-Hanafi (T.: 1069 AH) - Study and Investigation -

Dr. Saleh K. Sabah ♦

Department of Fiqh and its Fundamentals, College of Islamic Sciences, Tikrit University, Salah al-Din - Iraq.

KEY WORDS:

Al-Nahrir, ominous, choice, liberation, Al-Sharnabili .

ARTICLE HISTORY:
Received: 22 / 8 /2022
Accepted: 4 / 9/ 2022
Available online:13 /10 /2022

ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ)

ABSTRACT

Praise be to Allah, who chose from His creation those who worship Him, and favored His faithful servants over them, and I bear witness that there is no god but Allah alone who has no partner, and I bear witness that Muhammad, may God's prayers and peace be upon him, is the faithful Prophet. As for after....

The manuscript in jurisprudence has not stopped since the beginning of writing with it until this age, and the manuscript in jurisprudence differed between accurate detail and simple brief, and between the method of presenting the material in different ages and the need of the learner, and the author's goal in what he wrote his pen, and with all that the goal was only one, which is Understand the rulings of jurisprudence, then you will not find anything written in the hand of a scholar that does not have benefits and fruits for the student and the reader, and after I completed - praise be to Allah - (Tuhfat al-Nahrir and Issa'ab al-Nadhir, the rich and the poor, with the choice on the correct and liberating one, by Sheikh Hassan bin Ammar bin Ali Abu Al-Ikhlas Al-Shafi'i Al-Muttasim Al-Sunnah 1069 AH), and I found him to have presented the issue in the style of a scrutinizing scholar, and an expert in deduction methods, and yet it is small in size and of great benefit. sayings, and then concludes to weighting the strongest of those sayings.

♦ Corresponding author: E-mail: mailto:saleh.qadore@tu.edu.iq

تحفة النِحْرِير وإسعاف الناذر الغني والفقير بالتخيير على الصحيح والتحرير للشَّيْخ حسن بن عمار بن عَليّ أَبُو الْإِخْلَاص الْمصْرِيّ الشُّرُنْبُلَالِيّ الحنفي(ت:١٠٦٩هـ) – دراسة وتحقيق –

م.د. صالح قدوري صباح

قسم الفقه واصوله, كلية العلوم الاسلامية, جامعة تكريت, صلاح الدين–العراق.

الخلاصة:

الحمد لله الذي اصطفى مِنْ خَلْقِهِ من هم له عابدون، وفضل عليهم عباده المخلصين، واشهد ان إِلَهَ إلا اللَّهُ وحده لا شريك له واشهد ان محمداً ص لى الله عليه وسلم النبي الامين. أما بعد ....

إن المخطوط في الفقه لم يتوقف منذ بدء الكتابة به إلى هذا العصر، وقد اختلف المخطوط في الفقه بين التفصيل الدقيق والإيجاز البسيط، وبين أسلوب عرض المادة باختلاف العصور وحاجة المتعلم، وغاية المؤلف فيما خط قلمه، ومع كل ذلك لم تكن الغاية إلا واحدة، وهي فهم الاحكام الفقهيه، ثم لا تجد شيئاً خط بيد عالم إلا وفيه فوائد وثمرات للدارس والقارئ، وبعد ان اكملت –ولله الحمد– (تحفة النِحْرِير وإسعاف الناذر الغني والفقير بالتخيير على الصحيح والتحرير للشَّيْخ حسن بن عمار بن عَليّ أَبُو الْإِخْلَاص الْمصْرِيّ الشُّرُنْبُلَالِيّ الحنفي، المتوفى سنة ١٠٦٩هـ)، وجدته قد عرض المسالة بأسلوب العالم المتفحص، والخبير بطرق الاستنباط، وهي مع ذلك صغيرة الحجم كبيرة النفع، ثم اعتمد في المخطوط على ذكر المسألة من اصلها، وما ذكره الشراح في حلها، ثم جمع الأقوال والمقارنة فيما بينها، ويقوم بالموازنة بين تلك الأقوال، ثم يخلص إلى ترجيح أقوى تلك الأقوال.

الكلمات الدالة: النحرير, الناذر, التخيير, التحرير, الشرنبلالي .

المقدمة

الحمد لله الذي اصطفى مِنْ خَلْقِهِ من هم له عابدون، وفضل عليهم عباده المخلصين، واشهد ان إِلَهَ إِلا اللَّهُ وحده لا شريك له واشهد ان محمداً ص لى الله عليه وسلم النبي الامين.

أما بعد ....

اسباب اختياري للموضوع:

١- قد دفعني حبي للتراث العلمي الاسلامي ان احقق هذا المخطوط في الفقه، كي يُرفد لإحياء تراث الامة.

٢- الرغبة التي رافقتني طيلة مدة الدراسات العليا وهي تحقيق مخطوط في الفقه الاسلامي.

٣- يتمكن الباحث من خلال التحقيق، التعرف على انواع العلوم المختلفة: علوم القرآن، الحديث، الفقه، التراجم، علوم اللغة، ومعرفة الكثير من المصادر والمراجع.

منهجي في التحقيق: نظراً لعدم وجود نسخة أخرى للمخطوطة ومع أنها مكتوبة بخط جيد، ولكن فيها مجموعة من الكلمات غير المقروءة، فقد قمت بالرجوع إلى المصادر التي كتبت في الفقه من أجل ضبط النص وإخراجه على هذا النحو، وحرصت على عدم إثقال الهوامش، وقمت بتوضيح المصطلحات التي ذكرها المؤلف، ونسبت الأقوال وخرجتها من مظانها، واكتفيت بذكر ثلاثة مصادر في الهامش خشية الإطالة، وترجمت الأعلام المذكورين في المخطوط من كتب التراجم، واعتمدت الاملاء الحديث، وعلامات الترقيم المعتمدة في كتابة البحوث.

خطة البحث: قسمت الدراسة حسب المنهجية المعتمدة في تحقيق المخطوطات العلمية للدراسات الانسانية، فكتبت مقدمة فيها سبب اختياري للمخطوط، ومنهجي في التحقيق، وخطة البحث، ثم قسمت البحث الى قسمين: القسم الاول دراسة المخطوط، وفيه، التعريف بالمؤلف، مولده ونشاته، طلبه للعلم وشيوخه وتلاميذه ومؤلفاته وثناء العلماء عليه ووفاته ثم التعريف بالمخطوط اسم المخطوط وتوثيق نسبتها للمؤلف صور من المخطوط والقسم الثاني، فيه النص المحق، والخاتمة والتوصيات، والمصادر والمراجع.

القسم الاول الدراسة

ترجمة مؤلف المخطوط:

اسمه وكنيته ولقبه ونسبه: هو الشَّيْخ حسن بن عمار بن عَليّ، أَبُو الْإِخْلَاص الْمصْرِيّ الشُّرُنْبُلَالِيّ[١] الْفَقِيه الْحَنَفِيّ الوفائي، كَانَ من أَعْيَان الْفُقَهَاء وفضلاء عصره، من سَار ذكره

(١) نسبتا الى مدينة تسمّى شبرى دمسيس، (وهي مدينة كبيرة كثيرة الخير والبساتين، وعلى مقربة منها مدينة فجنجين واسعة ذات أسواق، ويخرج عندها خليج من النيل يجري الى بحيرة تنيس) ينظر المسالك والممالك، لابي عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت: ٤٨٧هـ)، ٦٢١/٢.

فانتشر أمره وَهُوَ أحسن الْمُتَأَخِّرين ملكة فِي الْفِقْه، وأعرفهم بنصوصه وقواعده وأنداهم قَلما فِي التَّحْرِير والتصنيف، وَكَانَ الْمعول عَلَيْهِ فِي الفتاوي فِي عصر –رَحمَه الله تَعَالَى–[١].

مولده ونشاته ولد سنة (٩٩٤ هـ –١٥٨٥ م)، وهو فقيه حنفي، مكثر من التصنيف، نسبته إلى شبرى بلولة (بالمنوفية) جاء به والده منها إلى القاهرة، وعمره ست سنوات. فنشأ بها[٢].

طلبه للعلم درّس في الأزهر، وأصبح المعول عليه في الفتوى[٣].

شيوخه: تفقه على عبد الله التحريري ومحمد المحبي وعلي بن غانم المقدسي[٤]، وقَرَأَ فِي صباه على الشَّيْخ مُحَمَّد الْحَمَوِيّ وَالشَّيْخ عبد الرَّحْمَن المسيري[٥].

تلاميذه: تعين بِالْقَاهِرَةِ وَتقدم عِنْد أَرْبَاب الدولة واشتغل عَلَيْهِ خلق كثير، وانتفعوا بِهِ مِنْهُم الْعَلامَة

١– أَحْمد العجمي هو مسند مصر أحمد بن أحمد بن محمد ابن إبراهيم بن محمد بن عسلي بن محمد العجمي الشافعي الأزهري المصري، ولد سنة١٠١٤ ومات سنة١٠٨٦[٦] .

٢– السَّيِّد السَّنَد أحمد الحموي المقرئ، نزيل حلب رجل صالح دين ورع أقام بحلب سنين يقرئ الناس القرآن ويكثر التلاوة والعبادة غير ملتفت إلى الدنيا أصلا وفارقها قبل الوقعة فسكن القدس مدة ثم انتقل إلى طرابلس وتزوج حينئذ بها ومات فيها وجاء الخبر بذلك إلى حلب في شوال سنة سبع عشرة فصلى عليه بجامعها صلاة الغائب، ذكره ابن خطيب الناصرية وهو ممن قرأ عليه القرآن [٧].

٣– الشَّيْخ شاهين الأرمناوي هو شاهين بن منصور بن عامر الأرمناوي الحنفي، أفقه الحنفية في عصره بالقاهرة، واشتهر صيته وسارت فتاواه في البلاد. توفي بمصر عام ١١٠٠ هـ مائة وألف من الهجرة[٨].

---

(١) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر: لابي محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي، الدمشقي (ت: ١١١١هـ)، ٣٨/٢، وينظر: الأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)،٢/ ٢٠٨.

(٢) الأعلام،٢/ ٢٠٨.

(٣) المصدر نفسه ٢/ ٢٠٨،

(٤) معجم المؤلفين: لعمر رضا كحالة، الناشر: مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربي٣/٢٦٥.

(٥) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر: ٣٨/٢.

(٦) فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات لمحمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ)،١/ ١١٥ .

(٧) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ) منشورات دار مكتبة الحياة ، ٢/ ٢٦١–٢٦٢.

(٨) إمتاَعُ الفُضَلاء بتَراجِم القرّاء فِيما بَعدَ القَرن الثامِن الهِجري للإلياس بن أحمد حسين – الشهير بالساعاتي – بن سليمان بن مقبول علي البرماوي، ٢/ ١٤٣–١٤٤.

مؤلفاته: من تصانيفه الكثيرة: نور الايضاح، حاشية على كتاب الدرر والغرر وكلاهما في فروع الفقه الحنفي، السعادات في علمي التوحيد والعبادات، فتح الالطاف بجدول طبقات مستحقي الاوقاف، اتحاف ذوي الاتقان بحكم الرهان، والاستفادة من كتاب الشهادة [١]،

ثناء العلماء عليه: كان من أعيان الفقهاء، وفضلاء عصره، أحسن المتأخرين ملكة في الفقه، وأعرفهم بنصوصه وقواعده، وأنداهم قلماً في التحرير والتصنيف، وكان المعول عليه في الفتاوى في عصره[٢].

وفاته: توفي بالقاهرة سنة ١٠٦٩هـ[٣].

التعريف بالمخطوط:

١- **اسم المخطوط:** المخطوط في الفقه الحنفي، يذكر فيه الخلاف في حكم النذر، الذي يعجز عنه صاحبه كيف يفعل كما صرح في مقدمته فقال:(تحفة النِحْرِير وإسعاف الناذر الغني والفقير بالتخيير على الصحيح والتحرير).

٢- توثيق نسبته للمؤلف: جاء في مقدمة المخطوط، فيقول العبد المقصر في خدمته حسن الشُّرُنْبُلَالِيّ لطف الله بذمته وتغمده برحمته، هذه نبذة يسيرة لتحرير مسألة النذر بحسب عجزه وقلة بضاعته سميتها: (تحفة النِحْرِير وإسعاف الناذر الغني والفقير بالتخيير على الصحيح والتحرير) فقد صرح بالاسم واسم المخطوط في مقدمته.

٣- منهج المؤلف: اعتمد المؤلف في الخطوط على جمع الأقوال والمقارنة فيما بينها، ثم يقوم بالموازنة بين تلك الأقوال، ثم يخلص إلى ترجيح أقوى تلك الأقوال.

عملي في التحقيق

منهج التحقيق: اعتمدت في تحقيقي لهذا المخطوط على النحو التالي:

نظراً لعدم وجود نسخة أخرى للمخطوطة ومع أنها مكتوبة بخط جيد، ولكن فيها مجموعة من الكلمات غير المقروءة.

١- قمت بالرجوع إلى المصادر التي كتبت في الفقه من أجل ضبط النص وإخراجه على هذا النحو.

٢- حرصت على عدم إثقال الهوامش.

٣- قمت بتوضيح المصطلحات التي ذكرها المؤلف.

---

(١) معجم المؤلفين: ٢٦٥/٢، وينظر: الأعلام ٢٠٨/٢.

(٢) إرشاد الحنفي إلى أخبار أحمد الحموي، ص: ١٠، د. صلاح محمد أبو الحاج الناشر: مركز العلماء العالمي للدراسات وتقنية المعلومات ط: الأولى.

(٣) الأعلام للزركلي: ٢٠٨/٢.

٤- نسبت الأقوال وخرجتها من مظانها.

٥- اكتفيت بذكر ثلاثة مصادر في الهامش خشية الإطالة.

٦- ترجمت الأعلام المذكورين في المخطوط من كتب التراجم.

٧- تصحيح الفاض النص الذي ورد مخالفا لقواعد الرسم، وكتبتها على قواعد الرسم المعاصرة المتعارف عليها اليوم.

٨- تخريج الاحاديث النبوية الشريفة من كتب الحديث المعتمدة مع بيان درجتها والحكم عليها.

٩- اعتمدت علامات الترقيم المعتمدة في كتابة البحوث، وفي الختام اسأل الله العظيم أن ينفعني ومن قرئ هذا البحث، وأن يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

٤- وصف المخطوط: للمخطوط نسخة تحتفظ بها مكتبة عبد الله بن عباس / الطائف، وهي ضمن مجموع يضم عدداً من الكتب والرسائل، بعنوان الفقه واصوله، والرقم العام ١٧٦/٤. والمخطوط في سبع لوحات، في كل لوحة ٢١ سطرا، وفي كل سطر ٧-٨ كلمات، ولم أجد ذكرا لنسخة أخرى من المخطوط. والنسخة مكتوبة بخط جيد وذكر في نهاية المخطوط اسم الناسخ وهو المنصور الدمناوي، وهي بالمداد الاسود ورؤوس الموضوعات بالحمرة ، وفيها تعقيبات.

٥- أهم مصادر المخطوط: اعتمد المؤلف على مجموعة من المصادر في الفقه الحنفي، ومن أهمها: الهداية في شرح بداية المبتدي، والعناية شرح الهداية, ومختصر القدوري في الفقه الحنفي.

سادسًا: صور من المخطوط:

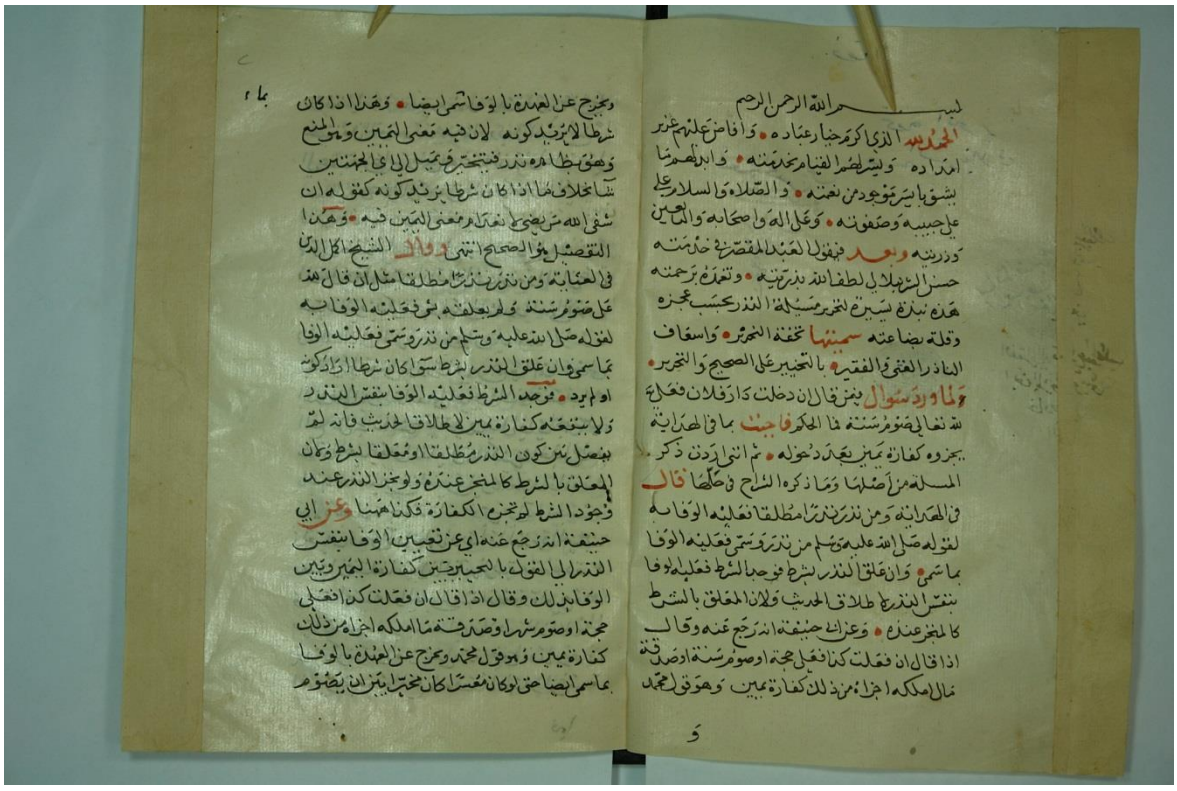

بسم الله الرحمن الرحيم

المبحث الثاني: النص المحقق:

الحمد لله الذي اكرم خيار عباده، وافضل عليهم غزير امداده، ويسر لهم القيام بخدمته وابدلهم ما يشق بأيسر موجود من نعمته، والصلاة والسلام على حبيبه وصفوته، وعلى اله وصحبه والتابعين وذريته وبعد....

فيقول العبد المقصر في خدمته حسن[١] الشُّرُنْبُلَالِيّ لطف الله بذمته وتغمده برحمته هذه نبذة يسيرة لتحرير مسألة النذر،[٢] بحسب عجزه وقلة بضاعته سميتها تحفة النِحْرِير،[٣]

---

(١)حسن بن عمار بن علي الشُّرُنْبُلَالِيّ المصري: فقيه حنفي، مكثر من التصنيف، الأعلام٢٠٨/٢، وينظر: معجم المؤلفين ٢٦٥/٣.

(٢) نذر: النَّذْر: ما ينذُر الإنسانُ فيجعلُه على نفسه نَحْباً واجباً، والنَّذْر: اسمُ الإنذار، والنُّذُر: جماعة النَّذير، وتقول: أنذَرْتُهم فنُذِروا، العين لابي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ) ، ١٨٩/٨، وينظر: تهذيب اللغة: لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، ٣٠٢/١٤ ، وقال الجرجاني: النذر هو: إيجاب عين الفعل المباح على نفسه؛ تعظيمًا لله تعالى، التعريفات: لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، ٢٤٠.

(٣) وَالْعَالِمُ بِالشَّيْءِ الْمُجَرِّبِ نِحْرِيرٌ، وَهُوَ إِنْ كَانَ مِنَ الْقِيَاسِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، بِمَعْنَى أَنَّهُ يَنْحَرُ الْعِلْمَ نَحْرًا، كَقَوْلِكَ: قَتَلْتُ هَذَا الشَّيْءَ عِلْمًا. مقاييس اللغة: لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ),=

وإسعاف[١] الناذر[٢] الغني والفقير بالتخيير، على الصحيح والتحرير، ولما ورد سؤال في من قال: إن دخلت دار فلان فعلي لله تعالى صوم سنة، فما الحكم؟ فأجبت بما في الهداية: يجزوه كفارة يمين بعد دخوله[٣]، ثم إنني أردت ذكر المسألة من أصلها، وما ذكره الشراح في حلها، قال: في الهداية ومن نذر نذرا مطلقا فعليه الوفاء به،[٤] لقوله صلى الله عليه وسلم: « مَنْ نَذَرَ وَسَمَّى فَعَلَيْهِ الْوَفَاءُ بِمَا سَمَّى »[٥][٦] وإن علق النذر بشرط فوجد الشرط فعليه الوفاء بنفس النذر، لإطلاق الحديث؛ ولأن المعلق بالشرط كالمنجز عنده، وعن أبي حنيفة أنه رجح عنه قال: إذا قال إن فعلت كذا فعلي حجة أو صوم سنة، أو صدقة مال أملكه جزاه من ذلك كفارة يمين، وهو قول محمد[٧]/١ظ/ ويخرج عن العهدة بالوفاء سمى أيضا وهذا اذا كان شرطا لا يريد كونه؛ لأن فيه معنى اليمين وهو المنع وهو بظاهره نذر، فيتخير ويميل إلى أي الجهتين شاء بخلاف كما إذا كان شرطا يريد كونه، كقوله إن شفى الله مريضي لانعدام معنى اليمين فيه وهذا التفصيل هو

=٤٠٠/٥، وينظر: التوقيف على مهمات التعاريف: لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ), عبد الخالق ثروت-القاهرة،ص٣٢٢.

(١) والإسعاف: قَضَاء الْحَاجة، وَقد أسْعَفَه بهَا والإسعاف والمُساعَفة: المساعدة والقرب، فِي حسن مصافاة ومعاونة، المحكم والمحيط الأعظم: لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ], تحقيق: عبد الحميد هنداوي, ٤٩٩/١، وينظر: تاج العروس من جواهر القاموس: لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ), تحقيق: مجموعة من تحقيقين, دار الهداية, ٤٣٧/٢٣.

(٢) يقال: نذرت أنذر "بكسر الذال وضمها" نذرًا، فأنا ناذر: إذا أوجبت على نفسك شيئًا تبرعًا، ينظر: المطلع على ألفاظ المقنع: لمحمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت: ٧٠٩هـ) ص: ٤٤٧.

(٣) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي: لعلي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت: ٥٩٣هـ) ٣٢١/٢.

(٤) ينظر: المصدر نفسه ٣٢١/٢.

(٥) نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي لجمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت: ٧٦٢هـ) صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري. نصب الراية ٣/ ٣٠٠.

(٦) في صحيح البخاري عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ» باب النذر في الطاعة، ٨/ ١٤٢ بالرقم (٦٦٩٦) .

(٧) أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني مولى بني شيبان القاضي سمع أبا حنيفة النعمان بن ثابت التيمي وأبا ذر عمر بن ذر بن عبد الله المرهبي ، روى عنه أبو الحسن علي بن معبد المصري وأبو محمد بقية بن الوليد الكلاعي ، مات بالري (١٨٩هـ) ينظر: الأسامي والكنى: لابي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١ هـ) ، ٢٥٤/٥، والأعلام ١٨١/٣.

الصحيح[١] انتهى، وقال: الشيخ اكمل الدين[٢]، في العناية ومن نذر نذرا مطلقا مثل أن قال لله علي صوم سنة ولم يعلقه بشيء فعليه الوفاء به، لقوله صلى الله عليه وسلم: « مَنْ نَذَرَ وَسَمَّى فَعَلَيْهِ الْوَفَاءُ بِمَا سَمَّى » وإن علق النذر بشرط سواء كان شرطا أراد كونه أم لم يرد فوجد الشرط فعليه الوفاء بنفس النذر ولا ينفعه كفارة يمين، لإطلاق الحديث فإنه لم يفصل بين كون النذر مطلقا أو معلقا بشرط؛ ولأن المعلق بالشرط كالمنجز عنده ولو نجز النذر عند وجود الشرط لم تجزه الكفارة، فكذا ههنا وعن ابي حنيفة أنه رجع عنه أي عن تعيين الوفاء بنفس النذر إلى القول بالتخيير بين كفارة اليمين وبين الوفاء بذلك، وقال: إذا قال إن فعلت كذا فعلي حجة، او صوم شهر أو صدقة ما أملكه، أجزاه من ذلك كفارة يمين، وهو قول محمد ويخرج عن العمدة بالوفاء بما سمى أيضا حتى أو كان معسرا كان مخيرا بين أن يصوم /٢و/ ثلاثة ايام وأن يصوم شهرا، وهذا مروي عن ابي حنيفة في النوادر ووجهه وما روي في السنن مسندا إلى عقبة بن عامر –رضي الله عنه–، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ»[٣] قالوا هذا إذا كان شرطا لا يزيد كونه؛ لأن بين الحديثين كما ترى تعارضا فحملوا الحديث الأول على النذر المرسل، وعلى مقيد ازاد الحالف كونه والثاني على مقيد لا يريد كونه جمعا بين الاثار والمعنى الفقهي في ذلك، أن في شرط الذي لا يريد كونه كلا منه يشتمل على معنى النذر واليمين جميعا أما معنى النذر فظاهر وأما معنى اليمين، فلأنه قصد به المنع عن ايجاد الشرط فيتخير ويميل إلى أي الجهتين شاء، والتخيير بين القليل والكثير في الجنس الواحد باعتبار معنيين مختلفين جائز كالعبد إذا أذنه مولاه بصلاة الجمعة فإنه مخير بين أداء الجمعة ركعتين وبين أداء الظهر اربعا والنذر واليمين معنيان مختلفان؛ لأن النذر قربة مقصودة هـ واجيب لعينه واليمين قربة مقصودة لغيره وهو صيانة حرمه اسم الله تعالى بخلاف إذا كان شرطا يريد كونه كقوله إن شفى الله مريضي لانعدام معنى اليمين فيه وهو المنع؛ لأنه قصد اظهار الرغبة /٢ظ/ فيها جعله شرطا، قال المصنف: وهذا التفضيل أي الذي ذكرنا بين شرط لا يريد كونه وبين شرط يريده هو الصحيح وفيه نظر؛ لأنه إن ازاد حصر الصحة فيه من حيث الرواية فليس بصحيح؛ لأنه غير

---

(١) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي: ٣٢١/٢.

(٢) هو محمد بن محمود بن أحمد البابرتي الشيخ أكمل الدين الحنفي ولد سنة بضع عشرة وسبعمائة وأخذ عن أبي حيان وعن الشيخ شمس الدين الأصبهاني، مات سنة ٧٨٦ وقد جاوز السبعين. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: لابي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) ، ١/٦، طبقات المفسرين: لمحمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (ت: ٩٤٥هـ), ٢٩٩/١.

(٣) صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) ت: محمد فؤاد عبد، الباقي٨٠/٥ بَابٌ كَفَّارَةِ النَّذْرِ بالرقم: ٤٢٦٣، وسنن أبي داود: لابي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ) ، باب من نذر نذرا لم يسمه بالرقم :٣٣٢٥.

ظاهر الرواية وإن ازاد حصرها فيه من حيث الدراية لدفع التعارض، فالدفع ممكن من حيث حمل احد منها على المرسل والآخر على المعلق من غير تفرقة بين ما يريد كونه وما لا يريده على أن فيه ايماء إلى القصور في الذهاب إلى ظاهر الرواية انتهى،[١] أقول: التنظير غير مسلَّم، أما الجواب عن منع الشيخ اكمل الدين الصحة رواية بما ذكر من أنه غير ظاهر الرواية فليس حصر الصحة من هذا القبيل، بل حصر الصحة من حيثية رجوع الامام إليه، لأنه رجع إليه قبل موته بسبعة أيام فصار هو الصحيح؛ لأن المرجوع عنه لا يقاوم المرجوع إليه في الصحة؛ لأن الذي استقر أمر المجتهد ورأيه عليه صار هو المذهب للإمام فيصير المسطور عنه في ظاهر الرواية كالمنسوخ بما بعده، فجعل الشيخ اكمل الدين –رَحمَه الله– ظاهر الرواية وجها لمنع الصحة لما في النوادر غير مسلم؛ لأنه لا يكون ما ازاده إلا إذا يقابل ظاهر الرواية والنوادر وتعارضا من غير رجوع عن /٣و/ احدى الروايتين، وأما مع الرجوع كما بيناه فلا يتأتى ذلك على أنه ليس كل ما ليس ظاهر الرواية ينتفى عنه الصحة بل اللازم إذا تعارضا النظر في الوجه الموجب للصحة والترجيح على معارضه، ولهذا افتى بما في النوادر إسماعيل الزاهد،[٢] ومشايخ بلخ، وبعض مشايخ بخارى، واختاره شمس الأئمة،[٣] والقاضي المروزي،[٤] وقال في الْبَزَّازِيَّةِ: وعليه الفتوى،[٥] وقال في الفيض: والمفتى به ما رويناه عن أبي حنيفة من رجوعه، وكذا اختاره

(١) ينظر: العناية شرح الهداية: لمحمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (ت: ٧٨٦هـ)، ٥/٩٠-٩٣.

(٢) إسماعيل بن علي بن الحسين بن محمد بن الحسن بن زنجويه الرازي: أبو سعد السمان، الحافظ الزاهد، كان شيوخه نحوا من أربعة آلاف، وكان إماما في فقه أبي حنيفة –رضي الله عنه–، ومعرفة الخلاف، توفي سنة ثلاث وأربعين وأربعمائة. ينظر: بغية الطلب في تاريخ حلب: لعمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم (ت: ٦٦٠هـ)، ٤/١٧١٦، والوافي بالوفيات: لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، ٩/٩٤.

(٣) محمد بن أحمد بن أبي سهل أبو بكر السرخسي تكرر ذكره فى الهداية الإمام الكبير شمس الأئمة صاحب المبسوط كان إماما علامة حجة متكلما فقيها أصوليا مناظرا أخذ في التصنيف وناظر الأقران أملأ المبسوط نحو خسمة عشر مجلدا وهو في السجن مات في حدود التسعين وأربع مائة. ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية لعبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت: ٧٧٥هـ) ، ٢/٢٩، وسلم الوصول إلى طبقات الفحول: لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (ت ١٠٦٧ هـ) ، ٣/٧٠.

(٤) أحمد بن الحسين بن علي أبو حامد الفقيه المروزي عرف بإبن الطبري الحنفي تفقه على أبي الحسن الكرخي ببغداد وببلخ على أبى القاسم الصفار البلخي سكن ببخارى ومات بها في صفر سنة ست أو سبع وسبعين وثلاث مائة. ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية١/٦٥، وينظر: الأعلام ١/١١٥.

(٥) ينظر: الفتاوى البزازية :أو الجامع الوجيز في مذهب الامام الأعظم أبي حنيفة النعمان، لمحمد بن شهاب البزاز الكردري ، ٢/٢.

الصدر الشهيد[١])،[٢] وفي الخلاصة وعن ابي حنيفة، أنه رجع قبل موته بسبعة أيام، وقال: يحبب فيه الكفارة واختاره شمس الأئمة السرخسي والصدر الشهيد وبه يفتى، وقد جعله متنا في مجمع البحرين فقال: والصحيح في المعلق بشرط لا يزيد لزوم الكفارة يعني إن شاء كفر كفارة يمين ولا يتعين عليه لزوم عين المنذور،[٣] فبهذا ظهر حصرا لصحة بالهداية رواية فيما رجع إليه الإمام واتضح حصر تصحيح صاحب الهداية لها،[٤] فإن قلت: إن رجوع الإمام لما كان ليس عاما بل كان خاصا فإنه ما خير بين الوفاء بالمنذور وبين كفارة اليمين إلا في المعلق بما لا يراد كونه؛ لأن الإمام لما صوره بقوله (إذا قال إن فعلت كذا /٣ظ/ فعلي حجة أو صوم سنة أو صدقة ما أملكه اجزاه من ذلك كفارة يمين)[٥] كان مخصوصا بهذا النوع إذ لا يحتمل التصوير غيره؛ لأنه معلق بفعل الناذر فبقى ما عداه على لزوم عين المنذور، وهو المطلق والمعلق بما يراد كونه فما الحاجة إلى استدراك صاحب الهداية وغيره بقوله وهذا إذا كان شرطا لا يزيد كونه مع نقله تصويرا لإتمام رجوعه وما وجه قول ابن الهمام،[٦] واختار المصنف أي صاحب الهداية والمحققون، أن المراد بالشرط الذي يجزي معه الكفارة الشرط الذي لا يريد كونه مثل دخول الدار[٧] انتهى، مع نص الامام على ذلك بما لا يحتمل غيره وكذا قول اكمل الدين –رَحمَه الله–، وعن ابي حنيفة انه رجع عنه، أي عن تعيين الوفا بنفس النذر إلى القول بالتخيير إلى آخره[٨] مع

---

(١) أبو حفص عمر بن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مازة البخاري. تفقه بأبيه العلامة أبي المفاخر حتى برع، وعظم شأنه عند السلطان، وبقي يصدر عن رأيه، إلى أن رزقه الله –تعالى– الشهادة ، بعد وقعة قطوان سنة وثلاثين وخمس مائة، وله ثلاث وخمسون سنة. ينظر: سير أعلام النبلاء: لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ), ٤٧٨/١٤، وتاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام: لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، ٦٨٥/١١.

(٢) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق: لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ), ٣٢٠/٤.

(٣) ينظر مجمع البحرين: ٧٢١.

(٤) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي: ٣٢١/٢

(٥) ينظر: مختصر القدوري في الفقه الحنفي: لأحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري القدوري (ت: ٤٢٨هـ) , ٢١١/١.

(٦) محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود السيواسي، العلامة كمال الدين بن الهمام الحنفي ولد بقرب سنة تسعين وسبعمائة، وتفقه بالسراج قارئ الهداية، وانتفع به وبالقاضي محب الدين بن الشحنة لما قدم القاهرة، مات في يوم الجمعة سابع رمضان سنة إحدى وستين وثمانمائة. ينظر: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ) ١٦٦/١، والأعلام ٢٢٥/٦.

(٧) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي: ٣٢١/٢.

(٨) ينظر: العناية شرح الهداية ٩٣/٥.

مع تصوير الإمام المذكور، قلت انه لما كان ظاهر قول حاكي الرجوع شمول المنذور بقوله أخبرني الوليد بن ابان[١] أن الإمام رجع قبل موته بسبعة أيام وقال: يخير كان قول صاحب الهداية ومن وافقه اظهارا وبيانا لتحقيق النوع الذي رجع إليه الإمام ليلا،[٢] يفهم أحد شمول الرجوع فيجزى التخيير عموما في كل منذور، نعم كان الأولى والأحسن والأنسب لمقامهم /٤ و/ أن يقال افاد الأمام بهذا التصوير تخصيص رجوعه عن لزوم عين المنذور المعلق بما لا يراد كونه ورجع إلى التخيير فيه، فبقى لزوم عين المنذور في غيره وهو ما يراد كونه والنذر المرسل إذ لا يتحمل تصوير الإمام بذلك النوع غيره، وكان الأولى بين تقدير الأكمل مضافا أي الأكمل بمضاف فيقول: وعن أبي حنيفة انه رجع عن اطلاق تعيين الوفاء بنفس النذر إلى القول بالتخيير إلى آخره، فيكون احسن من قوله رجع عن تعيين الوفاء بنفس النذر إلى آخره، وراوي الرجوع سماه الكمال –رَحمَه الله– قال: أي الكمال ابن الهمام، وروى عن عبد العزيز بن خالد الترمذي[٣] خرجت حاجا فلما وصلت الكوفة قرأت كتاب النذور والكفارات على ابي حنيفة، فلما انتهيت إلى هذه المسئلة قال: قف فإنما من رأيي أن أرجع، فلما رجعت من الحج اذا ابو حنيفة قد توفي –رَحمَه الله – فاخبرني الوليد بن ابان أنه رجع قبل موته بسبعة ايام وقال: يخير أي في المعلق بما لا يراد، وبهذا كان يفتي اسماعيل الزاهد وقال الولوا[٤] لحي مشايخ بلخ وبخارى يفتون بهذا، وهو اختيار شمس الأئمة قال لكثرة البلوى في هذا الزمان[٥] انتهى، والمحققون فصلوا بين ما يراد /٤ظ/ كونه وما لا يراد بما نص عليه الامام تصويرا، فأوضحوا المراد واختاروا ما صححه صاحب الهداية من التفصيل؛ لأنه الذي رجع إليه الامام، وقد حقق الكمال بن الهمام ذلك بقوله واختار المصنف يعني صاحب الهداية والمحققون، ان المراد بالشرط الذي يجزي معه الكفارة، الشرط الذي لا يريد كونه مثل دخول الدار وكلام فلان فإنه اذا لم يرد كونه يعلم أنه لم يرد كون المنذور؛ حيث جعله مانعا من فعل ذلك الشرط؛ لأن تعليق النذر بعمل ما لا يريد كونه بالضرورة فيكون لمنع نفسه عنه فان الانسان لا يريد ايجاب العبادات دائما وإن كانت محلية

---

(١) الإمام الوليد بن أبان بن بونة الحافظ الثقة أبو العباس الأصبهاني صاحب التفسير والمسند الكبير؛ مات سنة عشر وثلاثمائة. ينظر: تذكرة الحفاظ: لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) ٦/٣، وسير أعلام النبلاء: ٢٨٨/١٤.

(٢) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق ٣٢١/٤.

(٣) عبد العزيز بن خالد الترمذي روى عن هشام بن حسان وحجاج ابن ارطاة وابن جريج وابي سعد البقال وطلحة بن عمرو، روى عنه زافر ومحمد بن عصمة الكرابيسي البلخي الذي قدم. ينظر: الجرح والتعديل: لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)٣٨٠/٥.

(٤) أي جماعة المفتين.

(٥) ينظر: المبسوط لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي(ت:٤٨٣هـ)،٢٤٢/٨.

للثواب، مخافة أن تنتقل فيتعرض للعقاب ولهذا صح عنه عليه الصلاة والسلام أنه نهى عن النذر وقال: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ»[١] الحديث تنبيه لتجديد حكم في باب الإيلاء بشيء على ما ذكرناه، بل هو من افراد ما صدق عليه وهو أنه من قال لزوجته إن قربتك فعلى حج أو صوم كذا أو نحوه لله تعالى تكون موليا فإن قربها في مدة الإيلاء لزمه الجزء، ويتخير بين الوفاء بعين المنذور وكفارة يمين على الصحيح المفتى به، وهذا لم أُسبق إلى افادته فيما علمته فلله الحمد والمنة، وأما الشرط الذي يزيد كونه مثل قوله إن شفى الله مريضي أو قدم /٥و/ غائبي أو مات عدوي فلله علي صيام شهر فوجد الشرط لا يجازيه إلا عين المنذور؛ لأنه إذا اراد كونه كان مريدا كون النذر فكأن النذر في معنى المنجز فيندرج في حكمه وهو وجوب الايفاء به، فصار مجمل الحديث الذي يقتضي الايفاء المنجز والمعاق المراد كونه ونص الحديث « مَنْ نَذَرَ وَسَمَّى فَعَلَيْهِ الْوَفَاءُ بِمَا سَمَّى » ومجمل ما يقتضي اجزاء الكفارة المعلق الذي لا يراد كونه وهو المسمى عند طائفة من الفقهاء نذرا للحاج، ومذهب احمد فيه كهذا التفصيل الذي اختاره المصنف، واستدل ابن الجوزي[٢] في التحقيق للاكتفاء في خصوص هذا النذر بحديث مسلم، مع انه مطلق وليس الا لما قلنا انتهى، وحديث مسلم «كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ» [٣] وهذا هو المقتضي لاجزاء الكفارة كما تقدم، قلت فهذا تسليم وتحقيق وحكاية موافقة الامام احمد بن حنبل لما قال به الامام الأعظم ابو حنيفة برجوعه إليه فهو مما اتفق عليه امامان عظيمان مجتهدان صدر ذلك من الكمال تأييدا للهداية، وفيه لطيف رد على ذلك إلا الاكمل رحمهم الله تعالى ثم قال الكمال يعيد تقريره الذي تقدم وهذا التقرير أولى مما قيل؛ لأن الشرط إذا لم يرد /٥ظ/ كونه كان في معنى اليمين فإنها تعقد للمنع, فاجزأ فيه الكفارة بخلاف الذي يريد كونه فإنه ورد على هذا التقرير، أن اليمين كما يكون للمنع يكون للحمل، فلم يختص معناها بما لا يراد كونه فالفرق على هذا تحكم انتهى،[٤]

---

(١) ينظر: صحيح مسلم: ٧٧/٥ باب النهي عن النذر بالرقم: ٤٢٤٩.

(٢) أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله الجوزي، القرشي التيمي البكري البغدادي الفقيه الحنبلي الواعظ الملقب جمال الدين الحافظ؛ كان علاّمة عصره وإمام وقته في الحديث، توفي ليلة الجمعة ثاني عشر شهر رمضان سنة سبع وتسعين وخمسمائة ببغداد، ينظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١هـ) ، ١٤٢/٣.

(٣) ينظر: صحيح مسلم: بَابٌ كَفَّارَةِ النَّذْرِ ٨٠/٥ بالرقم ٤٢٦٣.

(٤) ينظر: شرح فتح القدير: لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي (ت: ٦٨١هـ), ٩٤/٥.

هذا ما يتعلق ببيان صحة ارادة حصر صاحب الهداية صحة رواية ولم يذكر المحتسر العلامة سغدي[١] [٢] شيء في هذا المحل، وقد علمنا الجواب عن صاحب الهداية واوضحنا صحة ارادته حصر الصحة رواية وإما الجواب الثاني: فتعلمه بما نذكره جوابا للشيخ اكمل الدين وكلامه وهو قوله: أي الشيخ اكمل الدين–رَحمَه الله–[٣] وإن اراد، يعني صاحب الهداية حصرها اي الصحة فيه اي التفصيل من حيث الدراية لدفع التعارض فالدفع ممكن من حيث حمل احدهما على المرسل والآخر على المعلق من غير تفرقة بين ما يريد كونه وما لا يريده، اقول: هذا لا يكفي لدفع التعارض؛ لأنه إذا لم توجد التفرقة فيما بين ما لا يريد كونه وما يريده يبقى التعارض على حاله؛ لأن الأمر بوفاء ما ندره يكون في احدهما مطلقا فيعارضه الثاني بقوله كفارة النذر كفارة اليمين مطلقا، فلا يكفي حمل احدهما على المرسل والثاني على المقيد لدفع التعارض على اطلاق الحمل؛ لأن الأحد ذا يرغب معين فلا بد من /٦و/ التفرقة بدفع التعارض ويرجح الحمل على التفرقة إشارة الحديث الثاني بقوله كفارة النذر كفارة اليمين؛ لأن النذر المحض لا كفارة فيه إلا على التأويل، والكفارة فيما فيه معنى اليمين ولا يكون إلا فيما لا يراد كونه وكان التفضيل هو الصحيح دراية أيضا كما أنه صحيح رواية لرجوع الإمام إليه كما قدمناه، وهو مفاد نص الإمام بما هو صور به المسألة وكان كلام المحققين أيضا حاله ليس منبتا غير ما قاله الإمام ولا تقييدا له[٤] واختاروه للفتوى اي الشيخ اكمل الدين –رَحمَه الله– على انه فيه إيماء إلى القصور في الذهاب إلى ظاهر الرواية،[٥] أقول: ضهر انه وفيه يرجع إلى حصر الصحة من حيث الدراية اي أن حصر الصحة في التفضيل دراية فيه ايماء أي إشارة إلى القصور عن التفصيل في الذهاب إلى الأخذ والاستناد إلى ظاهر الرواية أي إلى اعتقاد حكمها بعدم التفرقة فالمعقول أن ظاهر الرواية يقصر عن إفادة ذلك التفضيل لحكمها بلزوم عين المنذور مطلقا سواء علق بما يراد أو لا يراد، هذا حل كلامه بحسب ما ظهر لي ولقائل أن يقول نعم هو كذلك مشير إلى قصور ظاهر الرواية كما في النوادر؛ لأن حديث [عقبة][٦] يقتضيه وهو المعنى الفقهي المستفاد منه وذلك

---

(١) علي بن الحسين بن محمد السغدي: القاضي أبو الحسين الملقب شيخ الإسلام سكن بخارى وكان إماما فاضلا فقيها مناظرا وسمع الحديث روى عنه شمس الأئمة السرخسي السير الكبير وتوفي ببخارى سنة إحدى وستين وأربع مائة ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية: ٣٦١/١.

(٢) ينظر: النتف في الفتاوى: لأبي الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّغْدي، حنفي (ت: ٤٦١هـ), ١٤٢/١.

(٣) ينظر: العناية شرح الهداية ٩٣/٥.

(٤) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي ٣٢١/٢.

(٥) ينظر: العناية شرح الهداية ٩٣/٥.

(٦) في المخطوط (عتبة) والصحيح عقبة بن عامر رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَن عقبَة بن عَامر عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه عليه وسلم قَالَ: «كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ» صحيح مسلم: ٨٠/٥ بَابٌ كَفَّارَةِ النَّذْرِ بالرقم: ٤٢٦٣.

المعنى، هو النظر لما في النذر المعلق بما لا يراد من معنى اليمين وهو المنع عن الفعل الذي لا يراد دخوله بلزوم المنذور؛ حيث جعله مانعا من فعل ذلك الشرط انتهى، وقال: المحسن العلامة سغدي –رَحمَه الله– قوله وإن أراد حصرها فيه[١] اهـ أقول فيه أنه يجوز أن مراد حصرها فيه من حيث الدراية لدفع التعارض من حيث المعنى الفقهي انتهى، أقول: هو تأييد منه وتوضيح لقول الهداية وحصرها الصحة فيما ذكرته دراية انتهى،[٢] فتبين بما سطرناه وبما عن المحققين أوردناه ونقلناه حصر الصحة في كلام الهداية والله سبحانه هو المنان بفضله فله الحمد والشكر على جميل فعله وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم انتهى، تحريره على يد مؤلفه في مبدأ المحرم، سنة أربع وستين وكان الفراغ من زبرها على يد الفقير منصور[٣] الدمناوي[٤] الازمري[٥] في سابع عشر شهر شوال من شهور اربع وستين وألف ختمت بخير.

الخاتمة: الحمد لله تختم بذكره الصالحات، وتتنزل من واسع حضرته البركات، وتنشر على عباده واسع الرحمات، لترفع اليه الاعمال الطيبات، وتقضي بعميم عطائه الحاجات، ويوفق عباده بالمداومة على الصلوات على سيد السادات، المنير البشير النذير للكائنات، سيدنا محمد المصطفى من صفاء الخيرات، وبعد:

فمن خلال دراستنا لهذا المخطوط توصلنا الى هذه النتائج والتوصيات، فوجدنا إن الفقهاء من رحمتهم بالناس كانوا يسهرون ليل نهار من أجل إيجاد حلول لما يقع فيه الناس من مشكلات، ثم أثبت المؤلف أن ابا حنيفة–رحمه الله تعالى– قد رجع قبل موته بسبعة أيام إلى القول بأن كفارة النذر الذي يعجز عنه صاحبه كفارة يمين، وخلص المؤلف ايضاً إلى ترجيح قول ابي حنيفة بأن كفارة النذر كفارة يمين.

اما التوصيات: اوصي بالدعوة الى تحقيق المخطوطات الفقهية، كي يطلع الباحث على جميع الآراء التي تحيط بالمسالة الفقهية، ولرفد المكتبات بالمخطوطات المحققة لإحياء التراث العلمي الاسلامي.

وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم

---

(١) ينظر: النتف في الفتاوى: ١٤٢/١.

(٢) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي: ٣٢١/٢.

(٣) هو ناسخ مصري اسمه منصور بن سليم ينظر: موقع مركز جمعة الماجد في الامارات.

(٤) منطقة في محافظة الدهلقية في مصر.

(٥) نسبة الى اصله وهي مدينة تركية وكان اسمها يزمير. ينظر: تحفة النظار في غرائب الامصار وعجائب الأسفار: ٢٣٣/١.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم:

١. الأسامي والكنى, تأليف: أبو أحمد الحاكم ت: ٣٧٨ هـ, تحقيق: يوسق بن محمد الدخيل, دار الغرباء الأثرية بالمدينة.

٢. الأعلام, تأليف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ), دار العلم للملايين.

٣. البحر الرائق شرح كنز الدقائق, تأليف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ), دار الكتاب الإسلامي.

٤. بغية الطلب في تاريخ حلب, تأليف: عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم (ت: ٦٦٠هـ, تحقيق: د. سهيل زكار, دار الفكر.

٥. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية – لبنان / صيدا.

٦. تاج العروس من جواهر القاموس, تأليف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ), تحقيق: مجموعة من تحقيقين, دار الهداية.

٧. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تأليف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المكتبة التوفيقية.

٨. تحفة النظار في غرائب الامصار وعجائب الأسفار، تأليف: محمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم اللواتي الطنجي، أبو عبد الله، ابن بطوطة (ت: ٧٧٩هـ)، دار الشرق العربي.

٩. تذكرة الحفاظ, تأليف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ), دار الكتب العلمية بيروت–لبنان.

١٠. تهذيب اللغة, تأليف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ), تحقيق: محمد عوض مرعب, دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١١. التوقيف على مهمات التعاريف, تأليف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ), عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت–القاهرة.

١٢. الجامع الصحيح المختصر، تأليف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت, تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة – جامعة دمشق.

١٣. الجرح والتعديل, تأليف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ), طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند, دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١٤. الجواهر المضية في طبقات الحنفية, عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت: ٧٧٥هـ), مير محمد كتب خانه – كراتشي.

١٥. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر, تأليف: محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (ت: ١١١١هـ), دار صادر – بيروت الأعلام .

١٦. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة, تأليف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ), تحقيق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان, مجلس دائرة المعارف العثمانية – صيدر اباد/ الهند.
١٧. سلم الوصول إلى طبقات الفحول, تأليف: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (ت ١٠٦٧ هـ), تحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط, مكتبة إرسيكا، إستانبول – تركيا.
١٨. سلم الوصول إلى طبقات الفحول: لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (ت ١٠٦٧ هـ) ت: محمود عبد القادر الأرناؤوط.
١٩. سنن أبي داود، تأليف : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي . بيروت، مصدر الكتاب : وزارة الأوقاف المصرية وأشاروا إلى جمعية المكنز الإسلامي.
٢٠. سير أعلام النبلاء المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) الناشر: دار الحديث– القاهرة.
٢١. شرح فتح القدير, كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي (ت: ٦٨١هـ), دار الفكر, بيروت.
٢٢. صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) ت: محمد فؤاد عبد ، الباقي.
٢٣. طبقات المفسرين للداوودي, تأليف: محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (ت: ٩٤٥هـ), دار الكتب العلمية – بيروت.
٢٤. العناية شرح الهداية, تأليف: محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (ت: ٧٨٦هـ), دار الفكر.
٢٥. الفتاوى البزازية: أو الجامع الوجيز في مذهب الامام الأعظم أبي حنيفة النعمان، لمحمد بن شهاب البزاز الكردري.
٢٦. كتاب التعريفات, تأليف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ), تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف, دار الكتب العلمية بيروت –لبنان.
٢٧. كتاب العين, تأليف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ), تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي, دار ومكتبة الهلال.
٢٨. المبسوط، تأليف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، دراسة وتحقيق: خليل محي الدين الميس، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.
٢٩. المحكم والمحيط الأعظم, تأليف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ], تحقيق: عبد الحميد هنداوي, دار الكتب العلمية – بيروت.
٣٠. مختصر القدوري في الفقه الحنفي، تأليف: أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (ت: ٤٢٨هـ)، تحقيق: كامل محمد محمد عويضة, دار الكتب العلمية.
٣١. المسالك والممالك, تأليف: أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت: ٤٨٧هـ), دار الغرب الإسلامي.
٣٢. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تأليف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ت: ٢٦١ هـ, تحقيق : مجموعة من المحققين، دار الجيل – بيروت.
٣٣. المطلع على ألفاظ المقنع, تأليف: محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت: ٧٠٩هـ), تحقيق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود, مكتبة السوادي للتوزيع.
٣٤. معجم تأليفين، تأليف: عمر رضا كحالة، مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٣٥. معجم مقاييس اللغة, تأليف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ), تحقيق: عبد السلام محمد هارون, دار الفكر.
٣٦. النتف في الفتاوى, تأليف: أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّغْدي، حنفي (ت: ٤٦١هـ), تحقيق: المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي, دار الفرقان / مؤسسة الرسالة – عمان الأردن / بيروت لبنان.
٣٧. الهداية في شرح بداية المبتدي, تأليف: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت: ٥٩٣هـ), تحقيق: طلال يوسف, دار احياء التراث العربي – بيروت – لبنان.
٣٨. الوافي بالوفيات, صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤هـ), تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى, دار إحياء التراث – بيروت.
٣٩. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تأليف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر – بيروت.

Sources and References:

The Holy Quraan:

1. Al-Asami and Al-Kunya, authored by: Abu Ahmed Al-Hakim, d.: 378 AH, investigated by: Yousaq bin Muhammad Al-Dakhil, Al-Ghuraba Archaeological House in Medina.
2. Al-Alam, written by: Khair Al-Din bin Mahmoud bin Muhammad bin Ali bin Faris, Al-Zarkali Al-Dimashqi (d.: 1396 AH), Dar Al-Ilm for Millions.
3. The Clear Sea, Explanation of the Treasure of Minutes, written by: Zain Al-Din Bin Ibrahim Bin Muhammad, known as Ibn Najim Al-Masry (died: 970 AH), Dar Al-Kitab Al-Islami.
4. With a view to applying in the history of Aleppo, written by: Omar bin Ahmed bin Heba Allah bin Abi Jarada Al-Aqili, Kamal Al-Din Ibn Al-Adim (d.: 660 AH), investigation: Dr. Suhail Zakkar, Dar Al-Fikr.
5. Pursuing the Consciousness in the Layers of Linguists and Grammarians, authored by: Abd al-Rahman bin Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti (T.: 911 AH), investigation: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, al-Asriyya Library - Lebanon / Sidon.
6. The crown of the bride from the jewels of the dictionary, written by: Muhammad bin Muhammad bin Abdul Razzaq Al-Husseini, Abu Al-Fayd, nicknamed Murtada, Al-Zubaidi (d.: 1205 AH), investigation: a group of two investigations, Dar Al-Hidaya.
7. The History of Islam and the Deaths of Celebrities and Flags, written by: Shams Al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Othman bin Qaymaz Al-Dhahabi (d.: 748 AH), the Tawfiq Library.
8. A masterpiece of the principals in the strangeness of the cities and the wonders of travel, written by: Muhammad bin Abdullah bin Muhammad bin Ibrahim Al-Lawati Al-Tanji, Abu Abdullah, Ibn Battuta (died: 779 AH), Dar Al-Sharq Al-Arabi.
9. Tadhkirat Al-Hafiz, written by: Shams Al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Othman bin Qaymaz Al-Dhahabi (d.: 748 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmia, Beirut-Lebanon.
10. Refining the language, authored by: Muhammad bin Ahmed bin Al-Azhari Al-Harawi, Abu Mansour (died: 370 AH), investigation: Muhammad Awad Mereb, House of Revival of Arab Heritage - Beirut.
11. Detention on Definitions Tasks, authored by: Zain al-Din Muhammad, called Abd al-Raouf ibn Taj al-Arifin ibn Ali ibn Zain al-Abidin al-Hadadi, then al-Manawi al-Qaheri (died: 1031 AH), the world of books 38 Abd al-Khaliq Tharwat - Cairo.

12. Al-Sahih Al-Mukhtasar Mosque, authored by: Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Jaafi, Dar Ibn Katheer, Al-Yamamah - Beirut, investigation: Dr. Mustafa Dib Al-Bagha, Professor of Hadith and its Sciences at the Faculty of Sharia - University of Damascus.
13. Al-Jarh and Al-Ta'deel, written by: Abu Muhammad Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Idris ibn al-Mundhir al-Tamimi, al-Handali, al-Razi ibn Abi Hatim (died: 327 AH), edition of the Ottoman Encyclopedia Council Edition - Hyderabad Deccan - India, Arab Heritage Revival House - Beirut.
14. The Shining Jewels in the Layers of the Hanafis, Abdul Qadir bin Muhammad bin Nasrallah Al-Qurashi, Abu Muhammad, Muhyi Al-Din Al-Hanafi (d.: 775 AH), Mir Muhammad Kutb Khanah - Karachi.
15. Summary of Impact on Notables of the Eleventh Century, authored by: Muhammad Amin bin Fadlallah bin Muhib Al-Din bin Muhammad Al-Muhibbi Al-Hamawi, originally, Al-Dimashqi (died: 1111 AH), Dar Sader - Beirut Al-Alam.
16. The pearls lurking in the notables of the eighth century, authored by: Abu al-Fadl Ahmed bin Ali bin Muhammad bin Ahmed bin Hajar al-Asqalani (d. 852 AH), investigation: Monitoring / Muhammad Abdul Mu`id Dan, Council of the Ottoman Department of Knowledge - Sidrabad / India.
17. The Ladder of Reaching the Stallion's Layers, written by: Mustafa bin Abdullah al-Qustantini al-Othmani, known as "Kateb Chalabi" and "Haji Khalifa" (died 1067 AH), investigative by: Mahmoud Abdul Qadir al-Arnaout, Ircika Library, Istanbul - Turkey.
18. The Ladder of Reaching the Stallion Classes: For Mustafa bin Abdullah Al-Qustantini Al-Othmani, known as "Kateb Chalabi" and "Haji Khalifa" (d. 1067 AH) T: Mahmoud Abdul Qadir Al-Arna'oot.
19. Sunan Abi Dawood, authored by: Abu Dawood Suleiman bin Al-Ash'ath Al-Sijistani, Dar Al-Kitab Al-Arabi - Beirut, the source of the book: the Egyptian Ministry of Endowments, and they referred to the Islamic Thesaurus Association.
20. Biographies of the Flags of the Nobles Author: Shams Al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Othman bin Qaymaz Al-Dhahabi (died: 748 AH) Publisher: Dar Al-Hadith - Cairo.
21. Explanation of Fath al-Qadeer, Kamal al-Din Muhammad ibn Abd al-Wahed al-Siyasi (T.: 681 AH), Dar al-Fikr, Beirut.
22. Sahih Muslim: by Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hasan Al-Qushayri Al-Nisaburi (T.: 261 AH) T.: Muhammad Fouad Abd, Al-Baqi.
23. Tabaqat al-Tafsir al-Dawudi, authored by: Muhammad bin Ali bin Ahmed, Shams al-Din al-Dawudi al-Maliki (d.: 945 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut.
24. Care Explanation of Guidance, authored by: Muhammad bin Muhammad bin Mahmoud, Akmal Al-Din Abu Abdullah Ibn Sheikh Shams Al-Din Ibn Sheikh Jamal Al-Din Al-Rumi Al-Babarti (T.: 786 AH), Dar Al-Fikr.
25. Al-Bazzaz Fatwas: or Al-Wajiz Mosque in the Doctrine of the Greatest Imam Abu Hanifa Al-Nu'man, by Muhammad bin Shihab Al-Bazzaz Al-Kardari.
26. The Book of Definitions, authored by: Ali bin Muhammad bin Ali Al-Zain Al-Sharif Al-Jarjani (T.: 816 AH), investigation: controlled and corrected by a group of scholars under the supervision of the Scientific Books House, Beirut - Lebanon.
27. Al-Ain book, written by: Abu Abd al-Rahman al-Khalil ibn Ahmad ibn Amr ibn Tamim al-Farahidi al-Basri (died: 170 AH), investigated by: Dr. Mahdi al-Makhzoumi, Dr. Ibrahim al-Samarrai, Dar and Library of al-Hilal.
28. Al-Mabsout, written by: Muhammad bin Ahmed bin Abi Sahl Shams Al-Imaam Al-Sarkhi (T.: 483 AH), study and investigation by: Khalil Mohi Al-Din Al-Mays, Dar Al-Fikr for printing, publishing and distribution, Beirut, Lebanon.

29. Al-Hakam and the Great Ocean, authored by: Abu Al-Hasan Ali bin Ismail bin Sayeda Al-Mursi [T: 458 AH], investigated by: Abdul Hamid Hindawi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut.
30. Al-Qudduri's summary of Hanafi jurisprudence, authored by: Ahmed bin Muhammad bin Ahmed bin Jaafar bin Hamdan Abu Al-Hussein Al-Qadduri (T.: 428 AH), investigated by: Kamel Muhammad Muhammad Owaidah, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.
31. Paths and Kingdoms, authored by: Abu Obaid Abdullah bin Abdul Aziz bin Muhammad Al-Bakri Al-Andalusi (died: 487 AH), Dar Al-Gharb Al-Islami.
32. Al-Musnad Al-Sahih Al-Sahih Brief Transfer of Justice from Justice to the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him, authored by: Abu Al-Hussein Muslim bin Al-Hajjaj Al-Qushayri Al-Naysaburi, T: 261 AH, investigation: a group of investigators, Dar Al-Jeel - Beirut.
33. Familiar with the words of Al-Muqna', written by: Muhammad bin Abi Al-Fath bin Abi Al-Fadl Al-Baali, Abu Abdullah, Shams Al-Din (T.: 709 AH), investigation: Mahmoud Al-Arnaout and Yassin Mahmoud, Al-Sawadi Library for distribution.
34. Dictionary of two compositions, written by: Omar Reda Kahala, Al-Muthanna Library - Beirut, Arab Heritage Revival House, Beirut.
35. A Dictionary of Language Measures, authored by: Ahmed bin Faris bin Zakaria Al-Qazwini Al-Razi, Abu Al-Hussein (died: 395 AH), investigation: Abdul Salam Muhammad Harun, Dar Al-Fikr.
36. The Plucking in Fatwas, authored by: Abu Al-Hassan Ali Bin Al-Hussein Bin Muhammad Al-Saghdi, Hanafi (T.: 461 AH), investigation: Attorney Dr. Salah Al-Din Al-Nahi, Dar Al-Furqan / Al-Resala Foundation - Amman Jordan / Beirut Lebanon.
37. Al-Hedaya fi Sharh Bidayat Al-Mubtadi, authored by: Ali bin Abi Bakr bin Abdul Jalil Al-Farghani Al-Marghinani, Abu Al-Hassan Burhan Al-Din (T.: 593 AH), investigation: Talal Youssef, Arab Heritage Revival House - Beirut - Lebanon.
38. Al-Wafi with Deaths, Salah Al-Din Khalil bin Aybak bin Abdullah Al-Safadi (T.: 764 AH), investigation: Ahmed Al-Arnaout and Turki Mustafa, Heritage Revival House - Beirut.
39. The Deaths of Notables and the News of the Sons of Time, authored by: Abu Al-Abbas Shams Al-Din Ahmed Bin Muhammad Bin Ibrahim Bin Abi Bakr Bin Khalkan Al-Barmaki Al-Erbi (T.: 681 AH), investigation: Ihsan Abbas, Dar Sader - Beirut.